

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد أحمد المومني .
و عضوية القضاة السادة

محمد متروك العجارمة ، محمد العوامدة ، جميل المحادين ، أحمد الخطيب .

=====

المميز :-

وكيله المحامي

المميز ضده :- العق العام .

=====

بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٣١ تقدم المميز بهذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن

محكمة استئناف عمان بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٥ في القضية الاستئنافية رقم ٢٠٠٤/١٠٦٣

و القاضي برد الاستئناف وتصديق القرار المستأنف .

طالباً قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز لأسباب تنخص

بما يلي :-

١. القرار المميز مخالف للأصول والقانون .
٢. أخطاء المحكمة بتصديق القرار المستأنف المتضمن إدانة المستأنف بناء على اعتراف المميز أمام المدعي العام وهو الاعتراف الذي تم بناءً على رغبة والدة المريض وأنه عاد عنه أمام محكمة جنايات غرب عمان .
٣. أخطاء المحكمة باعتمادها على بيعة فردية غير مؤيدة بينات أخرى .

محكمة التمييز الأردنية

بمقتها : الجزئية

رقم القضية: ٢٠٠٩/٦٦٧

المستأنف من قبله في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م وقررت المحكمة في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م
بأنه لا يوجد دليل على وقوعه في ارتكاب الجريمة المذكورة في التهمة
الموجهة له في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م.

في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م وقررت المحكمة في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م
بأنه لا يوجد دليل على وقوعه في ارتكاب الجريمة المذكورة في التهمة
الموجهة له في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م.

في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م وقررت المحكمة في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م
بأنه لا يوجد دليل على وقوعه في ارتكاب الجريمة المذكورة في التهمة
الموجهة له في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م.

في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م وقررت المحكمة في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م
بأنه لا يوجد دليل على وقوعه في ارتكاب الجريمة المذكورة في التهمة
الموجهة له في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م.

في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م وقررت المحكمة في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م
بأنه لا يوجد دليل على وقوعه في ارتكاب الجريمة المذكورة في التهمة
الموجهة له في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م.

في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م وقررت المحكمة في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م
بأنه لا يوجد دليل على وقوعه في ارتكاب الجريمة المذكورة في التهمة
الموجهة له في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م.

في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م وقررت المحكمة في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م
بأنه لا يوجد دليل على وقوعه في ارتكاب الجريمة المذكورة في التهمة
الموجهة له في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م.

في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م وقررت المحكمة في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م
بأنه لا يوجد دليل على وقوعه في ارتكاب الجريمة المذكورة في التهمة
الموجهة له في تاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٤م.

Handwritten signature and date: 15/1/2018

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten signature

Handwritten signature

Handwritten signature

Handwritten text: ... ۸۱/۲/۲۰۰۸ ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Main body of handwritten text, including a large 'lawpedia' watermark.

Handwritten text: ...

Final paragraph of handwritten text.